

قرار رقم: ٢٦٤/دج

رئيس جامعة دمشق

بناءً على أحكام القانون الأساسي للعاملين في الدولة رقم ٥٠/ لعام ٢٠٠٤
وعلى أحكام قانون تنظيم الجامعات رقم ٦/ لعام ٢٠٠٦
وعلى اللائحة التنفيذية لقانون تنظيم الجامعات الصادرة بالمرسوم رقم ٢٥٠/ لعام ٢٠٠٦ ولاسيما المادة ١٧٨/ منها
وعلى كتاب عمادة كلية الطب البشري رقم ٣٩٢/ ص. ط تاريخ ١٩/٥/٢٠٢٢

يقرر مايلي :

المادة ١- ينفذ العقد المبرم مع السيدة سارة شكري عبد الرحمن (طالبة الدراسات العليا/السنة الثانية اختصاص امراض الكلية) المتضمن تكليفها بالعمل في كلية الطب البشري بجامعة دمشق بصفة عامل مؤقت كطبيب مقيم بأجر شهري مقطوع قدره ١٠٥٧١٠/ل.س اعتباراً من تاريخ مباشرته في القسم بعد انتهاء ايقاف تسجيلها بتاريخ ٢٧/٤/٢٠٢٢ ولغاية ٣١/١٢/٢٠٢٢ أو تاريخ الانفكاك عن العمل أيهما يسبق الآخر.

المادة ٢- تصرف النفقة الناجمة عن هذا القرار من الاعتمادات المخصصة لذلك في الباب الأول والبند (١٣) من موازنة جامعة دمشق.

المادة ٣ - يبلغ هذا القرار من يلزم لتنفيذه

دمشق في / /

الدراسات العليا
طبا

عميد كلية الطب البشري

الاستاذ الدكتور رائد ابو حرب



رئيس جامعة دمشق

الاستاذ الدكتور محمد أسامة الجبان

٢٦٤/دج صورة تبلغ إلى:

- الدراسات العليا بكلية الطب البشري

- صاحب العلاقة - محاسب الدراسات

- بالاضافة

- السيد /

- مدير العلاقات العامة

- مدير العلاقات العامة

د. أسامة الجبان

أمين جامعة دمشق

